

الادارة العامة للجمارك  
ادارة الشئون القانونية

رقم الرمز ( 3 )

١٩ FEB 2019

تعليمات جمركية رقم ( ٤٤ ) لسنة 2019م

ب شأن القرار الوزارى رقم 76 لسنة 2019 والخاص بتعديل القرار الوزارى رقم 33 لسنة 2019 ب شأن حظر تصدير النحاس المطحون والمفروم والكيبلات المرفوعة للعوازل بجميع انواعه الحديد والسكراب

مدير عام الجمارك:

الحاف للتعليمات الجمركية رقم 24 لسنة 2019 وبالإشارة لكتاب وزارة التجارة والصناعة رقم 14-05195-2019 المؤرخ فى 2/13/2019 والمقيّد لدينا بواردة السجل العام رقم 1083 بتاريخ 2019/2/17 والمرفق به القرار الوزارى رقم 76 لسنة 2019 وال الصادر بتاريخ 7/2/2019 والمتضمن الآتى :

قرار

مادة اولى

يستبدل بنص المادة الاولى من القرار الوزارى رقم 33 لسنة 2019 النص الآتى  
( يحظر تصدير النحاس المطحون والمفروم والكيبلات المرفوعة للعوازل بجميع انواعه الجديد والسكراب ولا يسمح بتصديره الا على هيئة الاصلية دون تغيير وبعد الحصول على موافقة خطية من وزارة الكهرباء والماء )

مادة ثانية

يلغى العمل بأى قرارات تخالف حكام هذا القرار

مادة ثلاثة

عل جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به من تاريخ نشرة بالجريدة الرسمية .

لذا يرجى من السادة مدراء الإدارات الجمركية وكافة المختصين لديهم العمل بالقرار  
الوزارى اعلاه والغاء العمل بكل مايخالف احكام هذا القرار .

مدير عام  
الادارة العامة للجمارك

الستار / بمحال قبائل الجبل و  
مدير عام الادارة العامة للجمارك

للعلم والعمل به من تاريخ نشرة بالجريدة الرسمية  
صدر بتاريخ —————— خ : ١٥ / ٣ / ٢٠١٩م

نسخة إلى:

- مدير فريق المشروع
- السادة / فريق ديوان المحاسبة .
- السادة / الهيئة العامة للصناعة

السيد / وكيل وزارة الاعلام لنشرة بالجريدة الرسمية

احمودة

دل